رابط المادة على منصة باحث

4087 - حكم زيارة الحائض للأماكن المقدسة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول في رسالتها آآ الرسالة وردتنا من كركوك المرسلة اميرة محمود. تقول في رسالتها هل يجوز زيارة الاماكن المقدسة للفتاة الحائل او اذا كان قصدها المساجد فلا يجوز النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام قال اني لا احب المسجد الحائض ولا جنب - 00:00:00

فلا تزورها لقراءة القرآن فيها او الجلوس فيها لا لكن لو مرت بالمسجد بحاجة مرور عبور لتأخذ منه حاجة مصلى او كتاب او لتنبه احدهم في في المسجد النائم تدعوه او ما اشبه فلا بأس - 00:00:25

لان الله قال الا عابر سبيل ولأن النبي صلى الله عليه وسلم امر عائشة وهي حائض ان تناوله الخبرة من المسجد والخبرة حصين في المسجد امرها ان تناوله اياها قالت له عائشة يا رسول الله اني حائض - 00:00:43

قال اني بيدك فامره فامرها ان تأتي بالخمرة من المسجد وهي حائض. لانه عمور. نعم. فلا حرج في ذلك ان شاء الله. اما ان كانت تقصد اماكن اخرى غير المساجد - 00:01:00

فلابد من بيانها ما هي الاماكن المقدسة المقابر لا تزورها المرأة المرأة لا تزور القبور. رسول الله على زائرات القبور ولا يقال فيها مقدسة ولا اعلم شيئا غير المساجد تمنع منه - 00:01:13

انما الممنوع المساجد اما اي مكان تزوره المرأة بحاجة فلا بأس ولا يقول في ولا شيء يقال في شيء مقدس الا بدليل المسائل المقدسة منزه عن النجاسات فيقال له قد دسا من هذا المعنى - 00:01:28

اما بيوت الناس او المقابر فلا يخالفها مقدسة نعم - 00:01:45